

العطاء في ضوء القرآن

إعداد الدكتورة
همت السيد الشربيني الباز
أستاذ التفسير وعلوم القرآن المساعد
جامعة حائل
كلية التربية - قسم الثقافة الإسلامية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله علي نعمة الإسلام، الحمد لله علي نعمة القرآن، نحمده حمد الشاكرين، ونسأله الثبات علي الصراط المستقيم، صراط النبيين والذين أنعم الله عليهم من الدعاة الصادقين، الذين حملوا مشعل الهداية لإخراج الناس من الظلمات إلي النور بإذن ربهم إلي صراط العزيز الحميد، والصلاة والسلام علي سيدنا محمد إمام كل تقي، وسيد كل نبي، القائل في الحديث الشريف: "مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ..." (١).

أما بعد...

فإنه مما لا شك فيه أن المنح والعطاء والإنفاق والبذل كان وما زال له دور كبير في البناء الحضاري والتنامي للدول، وتلبية حاجات المجتمع المتنوعة، ودعم البرامج النافعة لعموم الناس، فقد فتح الإسلام منابع عديدة لنفع الآخرين، منها ما هو واجب كالزكاة والكفارات والنذور، ومنها ما هو نو طابع تطوعي بحت مثل الصدقات التطوعية والوقف، فالمسلم حين يتنازل عن حر ماله طواعية فهو يسمو بنفسه بعيداً عن الأنانية وحب الذات إلي التواصل مع المجتمع والأفراد ليمد يد العون إلي كل من يحتاج من

(١) صحيح البخاري: الجامع الصحيح المختصر، لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي كتاب العلم، باب: من يرد الله به خيراً، رقم ٧١، ٣٩/١، طبعة دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، تحقيق: د/ مصطفى ديب البغا، صحيح مسلم الجامع الصحيح: لأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، كتاب الزكاة، باب: النهي عن المسألة، رقم ٢٤٣٦، ٩٤/٣، طبعة دار الجيل بيروت.

أبناء وطنه وأمه، شاملاً المجتمع بخيرية الفرد وبانياً الجسد الواحد بكرم العضو، وهذا التفاعل تحقيق لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَى) ^(١).

فَالْحَيَاةُ أَخْذٌ وَعَطَاءٌ، وَيَدٌ تَمُدُّ وَأُخْرَى تَقْبِضُ، وَقُلُوبٌ تَهْبُ وَأَعْيُنٌ تَتَرَقَّبُ، وَمُؤَسِّرُونَ يَنْفِقُونَ وَمَقْلُونٌ يَنْتَظِرُونَ، وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ النَّاسَ عَلَى قِسْمَيْنِ: قِسْمٌ يَجِدُ فِي الْعَطَاءِ لَذَّتَهُ، وَيَرَى الْبَذْلَ مُنْتَهَى سَعَادَتِهِ، وَآخَرُ لَا يَعْرِفُ إِلَّا الْأَخْذَ وَالِاسْتِعْطَاءَ، وَلَا يُحْسِنُ إِلَّا السُّؤَالَ وَالِاسْتِجْدَاءَ، وَيَأْبَى اللَّهُ لِمَنْ أَحَبَّهُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَاصْطَفَاهُمْ مِنْ عِبَادِهِ الْمَوْفَّقِينَ، إِلَّا أَنْ يَكُونُوا إِلَى الْخَيْرِ سَابِقِينَ وَفِي الْعَطَاءِ مُتَنَافِسِينَ، قَالَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " إِنْ اللَّهُ كَرِيمٌ يُحِبُّ الْكَرَمَ، وَيُحِبُّ مَعَآلِيَ الْأَخْلَاقِ وَيَكْرَهُ سَفْسَافَهَا " ^(٢).

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ أَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: " يَا بَنَ آدَمَ، إِنَّكَ أَنْ تَبْذُلَ الْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ، وَأَنْ تُمَسِكَهُ شَرٌّ لَكَ، وَلَا تُلَامُ عَلَى كَفَافٍ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى " ^(٣) وَفِي الصَّحِيحَيْنِ أَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: " الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ

(١) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب: رحمة الناس والبهائم، رقم ٥٦٦٥، ٢٢٣٨/٥.

(٢) كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس:

العجلوني، إسماعيل بن محمد الجراحي ٢٤٥/١، الناشر: دار إحياء التراث العربي، ورواه الطبراني وغيره.

(٣) صحيح مسلم ٢٣٥/٥، باب بيان فضل اليد العليا عن اليد السفلى.

السُّفْلَى، وَالْيَدُ الْعُلْيَا هِيَ الْمُنْفَقَةُ، وَالْيَدُ السُّفْلَى هِيَ السَّائِلَةُ ^(١) وَقَدْ كَانَتْ لَهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى قَلَّةٍ مِمَّا مَعَهُ الْأَيْدِي الْبَيْضَاءُ، فَضَاعَفَ الْبَذْلَ وَتَابَعَ الْعَطَاءَ، وَعُرِفَ بِالْجُودِ وَالسَّخَاءِ، وَأُوتِيَتْ نَفْسًا كَرِيمَةً لَا تَعْرِفُ الْمَنَعَ وَلَا تَرْضَى الْبُخْلَ، فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي... مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٢)، وَعَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: مَا سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - شَيْئًا قَطُّ فَقَالَ لَا ^(٣). وَفِي مُسْلِمٍ أَيْضًا عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ، فَأَتَى قَوْمَهُ فَقَالَ: أَيُّ قَوْمٍ أَسْلِمُوا، فَوَاللَّهِ إِنَّ مُحَمَّدًا لَيُعْطِي عَطَاءً مَا يَخَافُ الْفَقْرَ. فَقَالَ أَنَسٌ: إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيُسَلِّمُ مَا يُرِيدُ إِلَّا الدُّنْيَا، فَمَا يُسَلِّمُ حَتَّى يَكُونَ الْإِسْلَامُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمِمَّا عَلَيْهَا ^(٤) نَعَمْ.

وعليه ونظراً لهذا الاهتمام البالغ بالبذل والعطاء في النصوص الشرعية فقد كتبت هذا البحث المختصر وعنوانته بـ (العطاء في كتاب الله)، وقد قسمته إلى مقدمة وتمهيد وأربعة مباحث وخاتمة وذلك على النحو التالي:

(١) صحيح البخاري ٢٨٦/٦، باب تأويل قول الله تعالى من بعد وصية يوصي بها أو دين،

صحيح مسلم ٢٣٦/٥، باب بيان فضل اليد العليا عن اليد السفلى.

(٢) رواه البخاري كتاب الرقائق باب قول النبي (ص): (هذا المال خضر حلو...) (٦٠٦٧)

سنن الترمذي: لمحمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى

(المتوفى: ٢٧٩هـ) ٣/٩، مصدر الكتاب: موقع الإسلام.

(٣) صحيح مسلم ٧٤/٧.

(٤) صحيح مسلم ٤٤٨/١١.

التمهيد: العطاء في اللغة والاصطلاح.

المبحث الأول: البخيل الذي لا يُعطي
(الَّذِينَ يَخْلُونُ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ) النساء (٣٧)

المبحث الثاني: العطاء مع الكراهة والمن والأذى
(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى)
البقرة (٢٦٤)

المبحث الثالث: العطاء مع الرياء
(وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ) النساء (٣٨)

المبحث الرابع: العطاء ابتغاء رضوان الله وتثبيتاً من أنفسهم
(وَمِثْلَ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنْفُسِهِمْ)
البقرة (٢٦٥)

الخاتمة: وتشتمل على أهم نتائج البحث.

التمهيد

العطاء في اللغة والاصطلاح

أولاً: العطاء في اللغة.

يأتي العطاء في اللغة بعدة معان منها:

- التَّمْزِيجُ: " قال ابن شُمَيْلٍ: يَسْأَلُ السَّائِلُ فَيَقَالُ: مَزْجُوهُ أَيِ أَعْطُوهُ شَيْئاً^(١) .
- النحل وهو إعطاؤك الإنسان شيئاً بلا استعاضة وعم به بعضهم جميع أنواع العطاء وقيل هو الشيء المعطى وقد أنحله مالا ونحله إياه وأبى بعضهم هذه الأخيرة ونحل المرأة مهرها والاسم النحلة وفي التنزيل (و آتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نَحْلَةً) النساء آية (٤) (٢)
- الحبا: حبا له الشيء فهو حابٍ وحَبِيٌّ: وحبا الرجل حَبَوًّا: أعطاه، والاسم الحَبْوَةُ والحَبْوَةُ والحَبَاءُ، وجعل اللَّحْيَانِيَّ جميع ذلك مصادر.
- وقيل: الحَبَاءُ العطاء بلا من ولا جزاء، وقيل حَبَاءُ: أعطاه ومنعه، عن ابن الأعرابي، لم يحكه غيره^(٣).
- المُرَاضَخَةُ: العطاء على كُرهِه^(٤).

- الهِنَاءُ بالكسر وهو العطاء قال ابن الأعرابي: تَهَنَّا فلانٌ إذا كَثُرَ عطاؤه مأخوذٌ من الهِنَاءِ وهو العطاء الكثير وَهَنَاتُ الْقَوْمِ إذا عَلَتْهُمْ وَكَفَيْتَهُمْ وَأَعْطَيْتَهُمْ يَقَالُ هَنَاءُهُمْ شَهْرَيْنِ يَهْنَوُهُمْ إِذَا عَالَهُمْ وَمِنْهُ الْمَثَلُ " إِنَّمَا سُمِّيَتْ

(١) تاج العروس من جواهر القاموس المؤلف: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي.

(٢) المحكم والمحيط الأعظم، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسى حقيق عبد الحميد هنداوي الناشر دار الكتب العلمية سنة النشر ٢٠٠٠م، مكان النشر بيروت ٣/٢٤٣.

(٣) المرجع السابق ٢٧/٤.

(٤) المرجع السابق ٤١/٥.

هَانِنًا لِنَهْنَأَرْ " أَي لِنَعُول وَتَكْفِي يُضْرَبُ لِمَنْ عُرِفَ بِالْإِحْسَانِ فَيُقَالُ لَهُ: اجْرِ عَلَى عَادَتِكَ وَلَا تَقْطَعْهَا. وَهَنَنْتِ الْإِبِلُ مِنْ نَبْتِ أَي شَبِعَتْ. وَأَكَلْنَا مِنْ هَذَا الطَّعَامِ حَتَّى هَنَنْتْنَا مِنْهُ أَي شَبِعْنَا^(١).

- الرِّزْقُ: الْعَطَاءُ وَهُوَ مَصْدَرُ قَوْلِكَ: رَزَقَهُ اللَّهُ مَا لَا^(٢).

- الْكَوْثَرُ: الْجَوَادُ الْكَثِيرُ الْعَطَاءِ^(٣).

ثَانِيًا: الْعَطَاءُ فِي الْإِصْطِلَاحِ.

وَالْمَرَادُ بِالْإِعْطَاءِ إِنْفَاقَ الْمَالِ لَوْجِهِ اللَّهِ بِقَرِينَةٍ مُقَابِلَتِهِ لِلْبَخْلِ الظَّاهِرِ فِي الْإِمْسَاكِ^(٤). وَهُوَ عَكْسُ الْبَخْلِ وَالشَّحِّ.

مَفْهُومُ الشَّحِّ وَالْبَخْلِ: وَالشَّحُّ هُوَ أَشَدُّ الْبَخْلِ قَالَ الرَّاعِبُ الشَّحُّ: بَخْلٌ فِيهِ حِرْصٌ وَفَرَقَ الْعَسْكَرِيُّ بَيْنَ الْبَخْلِ وَالضَّنِّ ؛ بِأَنَّ الضَّنَّ أَصْلُهُ أَنْ يَكُونَ بِالْعَوَارِي وَالْبَخْلُ بِالْهَبَاتِ، وَلِهَذَا يُقَالُ هُوَ ضَنَّينَ بَعْلَمَهُ وَلَا يُقَالُ بَخِيلٌ، لِأَنَّ: الْعِلْمَ بِالْعَارِيَةِ أَشْبَهَ مِنْهُ بِالْهَبَةِ لِأَنَّ الْوَاهِبَ إِذَا وَهَبَ شَيْئًا خَرَجَ عَنْ مَلِكِهِ بِخِلَافِ الْعَارِيَةِ وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِضَنِينٍ﴾ (التَّكْوِيمُ: ٢٤) وَلَمْ يَقُلْ بِبَخِيلٍ^(٥).

(١) تاج العروس للزبيدي باب هـ ٢٩٦/١.

(٢) المرجع السابق باب ردق.

(٣) شرح الرضي على الكافية ل رضي الدين الأستراباذي طبعة جديدة مصححة ومذيبة بتعليقات مفيدة الجزء الأول تصحيح وتعليق يوسف حسن عمر طبعة ١٣٩٨ هـ ١٩٧٨ م جامعة قاريونس.

(٤) الميزان في تفسير القرآن الميزان في تفسير القرآن تأليف: العلامة السيد محمد حسين الطباطبائي صححه وأشرف على طباعته: الشيخ حسين الأعلمي الناشر: منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات الطبعة: الأولى المحققة ١٩٩٧ الجزء العشرون ٣٠٢.

(٥) راجع في ذلك فتاوى الشبكة الإسلامية: رقم الفتوى ٧٥٤٩٢ حقيقة البخل وهل هو ذنب أم مرض، تاريخ الفتوى: ٢٤ جمادي الأولى ١٤٢٧ هـ.

الفرق بين الإيتاء والعطاء

أولاً: نقل السيوطي في «اتقانه»^(١) عن الجويني: لا يكاد اللغويون يفرقون بين الإيتاء والإعطاء، وظهر لي بينهما فرق ينبئ عن بلاغة كتاب الله تعالى، وهو أن الإيتاء أقوى من الإعطاء في إثبات مفعوله؛ لأن الإعطاء له مطاوع. تقول: أعطاني فعطوت. أي: فتناولت، ولا تقول في الإيتاء: آتاني فأتيت؛ وإنما تقول: آتاني فأخذت. فالفعل الذي له مطاوع أضعف في إثبات مفعوله من الفعل الذي لا مطاوع له؛ لأنك تقول: قطعته فانقطع، فيدل على أن فعل الفاعل كان موقوفاً على قبول في المحل، لولاه ما ثبت المفعول؛ ولهذا يصح: قطعته فما انقطع، ولا يصح ذلك في ما لا مطاوع له، فلا يجوز: ضربته فانضرب. أو: ضربته فما انضرب، ولا: قتلته فانقتل أو قتلته فما انقتل؛ لأن هذه أفعال، إذا صدرت من الفاعل، ثبت لها المفعول في المحل، والفاعل مستقل بالأفعال التي لا مطاوع لها؛ فالإيتاء - إذا - أقوى من الإعطاء.

ثانياً: الإيتاء يكون في الشيء العظيم فمن الإيتاء قوله تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكُ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ﴾^(٢) وقوله: ﴿أَلَمْ تَر إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ﴾^(٣)، فعبر عن ذلك بلفظ الإيتاء؛ لأن الملك شيء عظيم، لا يُعطاه إلا من له قوة، وكذلك الحكمة في قوله تعالى: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ﴾^(٤) ونظيرهما قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ

(١) الإتيان في علوم القرآن، لعبد الرحمن بن الكمال جلال الدين السيوطي، ٥٧٢/١.

(٢) آل عمران: ٢٦.

(٣) البقرة: ٢٥٨.

(٤) البقرة: ٢٦٩.

سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ ﴿١﴾ فقال سبحانه: آتيناك، ولم يقل: أعطيناك ؛ وذلك لعظم السبع المثاني والقرآن العظيم. وقال تعالى: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ (٢) فعبر سبحانه عن ذلك بلفظ الإيتاء دون لفظ الإعطاء (٣)، للعلّة التي ذكرتها.

ومن الإعطاء قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ (٤) ؛ لأنه موروذ في الموقف، مُرتحلّ عنه، قريبٌ إلى منازل العز في الجنة، فعبر فيه بلفظ الإعطاء ؛ لأنه يُترك عن قرب، ويُنتقل إلى ما هو أعظم منه. (٥)
وقال تعالى: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ (٦) فعبر فيه بلفظ الإعطاء وذلك لما فيه من تكرير الإعطاء، والزيادة إلى أن يرضى كل الرضا. وكذا قوله: ﴿الَّذِي أُعْطِيَ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾ (٧)، فعبر فيه بلفظ الإعطاء لتكرر حدوث ذلك، باعتبار الموجودات. (٨)

(١) الحجر: ٨٧.

(٢) النساء: ٥٤.

(٣) راجع في ذلك: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: لمحمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي ١٠٤/٢، الناشر دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت - لبنان، الطبعة: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.

(٤) الكوثر: ١.

(٥) تفسير الفخر الرازي: المشتهر بالتفسير الكبير و مفاتيح الغيب المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري ٥٣/٣.

(٦) الضحى: ٥.

(٧) طه: ٥٠.

(٨) راجع في ذلك: جامع البيان في تأويل القرآن: لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري ١١٨/١، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ﴾^(١)، وقال تعالى: ﴿وَإِقَامَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ﴾^(٢)، فخصّ دفع الزكاة بلفظ الإيتاء لمكانتها في الإسلام. وقال: ﴿حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾^(٣)، فخصّ دفع الجزية بلفظ (الإعطاء) ؛ لأنها موقوفة على قبول منا، وإنما يعطونها عن كره، بخلاف الصدقة ؛ ألا ترى إلى قولهم: أعطى يده، إذا انقاد وأطاع وفي ذلك إشارة إلى أن المؤمن ينبغي أن يكون إعطاؤه للزكاة بقوة، وألا يكون كإعطاء الجزية^(٤).

ثالثاً- قال الفاضل النيسابوري: "ففي الإعطاء دليل التملك دون الإيتاء ولهذا حين قال ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي﴾ [الحجر: ٨٧] كان أمته مشاركين له في فوائدها ولم يكن له منعهم منها"^(٥)، وعقب عليه أبو هلال العسكري بقوله: «ويؤيده قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾^(٦) فإنه كان له منع من شاء منه كالمالك للملك. وأما القرآن فحيث أن أمته مشاركون له في فوائده، ولم يكن له منعهم منه، قال: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا

(١) الحج: ٤١.

(٢) الأنبياء: ٧٣.

(٣) التوبة: ٢٩.

(٤) راجع في ذلك: تفسير القرآن العظيم: لأبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي ٥٤/٢، تحقيق/ سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م.

(٥) غرائب القرآن و رغائب الفرقان لنظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري، طبعة دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م، الطبعة الأولى ٥٧٥/٦.

(٦) الكوثر: ١.

مَنْ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ ﴿١﴾ (٢)

وحقيقة القول في ذلك أن الإعطاء هو: إيصال الشيء إلى الآخذ له. ألا ترى أنك تعطي زيدًا المال ؛ ليرده إلى عمرو، وتعطيه ؛ ليتجر لك به، وتعطيه الثوب ؛ ليخيطه لك. وهذا لا يقتضي إخراج الشيء المعطى من الملك، وبالتالي لا يقتضي التملك، بخلاف الهبة التي تقتضي التملك، فإذا وهبته له، فقد ملكته إياه، ثم كثر استعمال الإعطاء، حتى صار لا يطلق إلا على التملك، فيقال: أعطاه مالا، إذا ملكه إياه، والأصل ما تقدم. ويبين لك ذلك أن الله تعالى جعل الملك الذي آتاه سليمان عليه السلام عطاء في قوله: ﴿ هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ (٣)، ولم يجعله إيتاء ؛ لأن سليمان - عليه السلام - سأل ربه عز وجل أن يكون ذلك الملك هبة منه جل وعلا له، يتصرف به كيفما يشاء ؛ لأن الهبة تقتضي التملك والتصرف، فقال عليه السلام: ﴿ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَّا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ﴾ (٤)، فكان جواب ربه عز وجل: ﴿ فَسَخَرْنَا لَهُ الرِّيحَ تَجْرِي بِأَمْرِهِ رُخَاءً حَيْثُ أَصَابَ * وَالشَّيَاطِينَ كُلَّ بَتَاءٍ * وَغَوَاصٍ * وَآخَرِينَ مُقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ ﴾ (٥) (٦).

(١) الحجر: ٨٧.

(٢) تفسير القرآن العظيم ٥٤/٢.

(٣) ص: ٣٩.

(٤) ص: ٣٥.

(٥) ص: ٣٦-٣٨.

(٦) راجع في ذلك: جامع البيان في تأويل القرآن، الطبري ١٢٠/١، غرائب القرآن و رغائب الفرقان: النيسابوري ٥٧٥/٦.

فعلية يكون الإيتاء أقوى من الإعطاء كما هو واضح في مواضع عديدة في آيات القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ﴾ [ال عمران: ٢٦] لأن الملك شيء عظيم لا يُعطاه إلا من له قوة.

بينما قال الله تعالى في الفعل أعطى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ [الكوثر: ١] لأنه مورود في الموقف مرتحل عنه قريب إلى منازل العز في الجنة فعبّر فيه بالإعطاء لأنه يترك عن قرب وينتقل إلى ما هو أعظم منه. عن أنس رضي الله عنه قال: (لما عرج بالنبي صلى الله عليه وسلم إلى السماء قال: أتيت على نهر حافتاه قباب اللؤلؤ مجوفاً، فقلت ما هذا يا جبريل ؟ قال هذا الكوثر)^(١). وقال تعالى: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ [الضحى: ٥] لما فيه من تكرير الإعطاء والزيادة إلى أن يرضى كل الرضا وهو مفسر أيضاً بالشفاعة وهي نظير الكوثر في الانتقال بعد قضاء الحاجة منه.

﴿قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾ [طه: ٥٠]، لتكرار حدوث ذلك باعتبار الموجودات حتى يعطوا الجزية لأنها موقوفة على قبول منا وإنما يعطونها عن كره

قال الراغب الأصفهاني: خص دفع الصدقة في القرآن بالإيتاء نحو وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأقام الصلاة وآتى الزكاة قال وكل موضع ذكر في وصف الكتاب آتينا فهو أبلغ من كل موضع ذكر فيه أوتوا لأن أوتوا قد يقال إذا أوتي من لم يكن منه قبول وآتيناهم يقال فيمن كان منه قبول^(٢).

(١) رواه البخاري كتاب تفسير القرآن الكريم مسألة (إنا أعطيناك الكوثر) (٤٦٨٠).

(٢) المفردات في غريب القرآن (٧).

المبحث الأول البخل الذي لا يعطي

(الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ)

هذا بيان لمن لا يحبهم الله وهم أهل الكبر والفخر بذكر صفتين قبيحتين لهم وهما البخل الذي هو منع الواجب والأمر بالبخل والدعوة إليه، فهم لم يكتفوا ببخلهم فأمرُوا غيرهم بالبخل الذي هو منع الواجب وعدم بذله والعياذ بالله^(١).

وفي قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾

[النساء: ٣٧] ذم للذين يبخلون بأموالهم أن ينفقوها فيما أمرهم الله به من بر الوالدين والإحسان إلى الأقارب واليتامى والمساكين والجار ذي القربى والجار الجنب وابن السبيل وما ملكت أيمانكم من الأرقاء، ولا يدفعون حق الله فيها ويأمرُونَ الناس بالبخل، وفي هذا السياق أيضاً قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (وأي داء أدوأ من البخل ؟ قالها ثلاثاً)^(٢) وقال (إياكم والشح فإنما هلك من كان قبلكم بالشح، أمرهم بالبخل فبخلوا وأمرهم بالقطيعة ففقطعوا وأمرهم بالفجور ففجروا)^(٣)

والبخل ضدّ الجود، فهو الانقباض عن إعطاء المال بدون عوض، هذا حقيقته، ولا يطلق على منع صاحب شيء غير مال أن ينتفع غيره بشيئه

(١) أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، لجابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الخامسة، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م، ٢٧٦/٥.

(٢) رواه البخاري في الأدب المفرد رقم (٢٩٦) من حديث جابر وصححه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد (٢٢٧).

(٣) أخرجه الإمام أحمد من حديث عبدالله بن عمرو المسند (٦٤٨٧) رواه أبو داود ٣٢٤/٢ وهو في صحيح الجامع رقم ٢٦٧٨.

بدون مضرة عليه إلا مجازاً، ويقولون: بخلت العين بالدموع، ويرادف البخل الشح، كما يرادف الجود السخاء والسماح^(١).

والبخل المذموم في الشرع هو الامتناع من أداء ما أوجب الله تعالى عليه. وهو مثل قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ آل عمران (١٨٠) والمراد بهذه الآية في قول ابن عباس وغيره اليهود؛ فإنهم جمعوا بين الاختيال والفخر والبخل بالمال وكتمان ما أنزل الله من التوراة من نعت محمد صلى الله عليه وسلم. وقيل: المراد المنافقون الذي كان إنفاقهم وإيمانهم تقية، والمعنى إن الله لا يحب كل مختال فخور، ولا الذين يبخلون^(٢).

ولا يخفى أن اللفظ أوسع من ذلك كله وأكثر شمولاً وأعم فائدة^(٣)، وهي عامة في من فعل هذه الأفعال من المسلمين^(٤) وقد حمل بعض السلف هذه الآية على بخل اليهود بإظهار العلم الذي عندهم من صفة محمد صلى الله عليه وسلم وكتمانهم ذلك ولذلك قال الله تعالى ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ [آل عمران: ١٥١] رواه ابن اسحاق عن محمد ابن عكرمة أو سعيد بن جبير عم ابن عباس وقاله مجاهد وغير واحد، ولا شك أن الآية محتملة لذلك، والظاهر أن السياق في البخل بالمال وإن كان البخل بالعلم داخلاً في ذلك بطريق الأولى، فإن السياق في الإنفاق على الأقارب والضعفاء، وكذلك الآية التي بعدها وهي قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ

(١) تفسير بن كثير ١٠٥/٣، التحرير والتنوير - مرجع سابق، ١٨٢/٤.

(٢) الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي

شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١ هـ) المحقق: هشام سمير البخاري الناشر: دار عالم

الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية الطبعة: ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٠، ١٩٣/٥.

(٣) فتح القدير ٧٤٦/١.

(٤) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ١٠٦/٣، التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي ٨٩/١.

الْآخِرِ وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا ﴿[النساء: ٣٨] فَإِنَّهُ ذَكَرَ
الْمَسْكِينِ الْمَذْمُومِينَ وَهُمْ الْبَخْلَاءُ ثُمَّ ذَكَرَ الْبَازِلِينَ الْمَرَاتِينَ الَّذِينَ يَقْصِدُونَ
بِاعْطَانِهِمُ السَّمْعَةَ وَأَنْ يَمْدَحُوا بِالْكَرَمِ.

وَقِيلَ: الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَفْعَلُونَ وَيَصْنَعُونَ احْقَاءَ بِكُلِّ مَلَامَةٍ يَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ
اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، أَيْ مِنَ الْمَالِ وَالْغَنَى، أَوْ مِنْ نَعْوَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الَّتِي بَيْنَهَا لَهُمْ فِي
التَّوْرَةِ وَهُوَ أَنْسَبُ بِأَمْرِهِمُ لِلنَّاسِ بِالْبَخْلِ فَإِنْ أَحْبَبَهُمْ كَانُوا يَكْتُمُونَهَا وَيَأْمُرُونَ
أَعْقَابَهُمْ بِكْتُمِهَا ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ وَضَعُ الظَّاهِرُ مَوْضِعَ الْمَضْمَرِ
إِشْعَارًا بِأَنْ مِنْ هَذَا شَأْنُهُ فَهُوَ كَافِرٌ بِنِعْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَمَنْ كَانَ كَافِرًا بِنِعْمَةِ اللَّهِ
تَعَالَى فَلَهُ عَذَابٌ يَهِينُهُ، كَمَا أَهَانَ النِّعْمَةُ بِالْبَخْلِ وَالْإِخْفَاءِ، وَالْآيَةُ نَزَلَتْ فِي طَائِفَةٍ
مِنَ الْيَهُودِ وَكَانُوا يَقُولُونَ لِلْأَنْصَارِ بِطَرِيقِ النَّصِيحَةِ لَا تَنْفَقُوا أَمْوَالَكُمْ فَإِنَّا نَخْشَى
عَلَيْكُمْ الْفَقْرَ، وَقِيلَ فِي الَّذِينَ كَتَمُوا نِعْتَ رَسُولِ اللَّهِ وَالْجُمْلَةَ اعْتَرَضَ تَنْذِيلُ
مَقَرٍّ لِمَا قَبْلُهَا، وَالَّذِينَ يَنْفَقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ أَيْ لِلْفَخْرِ وَلِيَقَالَ مَا أَسْخَاهُمْ
وَمَا أَجُودَهُمْ لَا لِابْتِغَاءِ وَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى وَهُوَ عَطْفٌ عَلَى الَّذِينَ يَبْخُلُونَ أَوْ عَلَى
الْكَافِرِينَ وَإِنَّمَا شَارَكُوهُمْ فِي الذَّمِّ وَالْوَعِيدِ لِأَنَّ الْبَخْلَ وَالسَّرْفَ الَّذِي هُوَ الْإِنْفَاقُ
فِيمَا لَا يَنْبَغِي مِنْ حَيْثُ إِنَّمَا طَرَفًا تَقْرِيطًا وَإِفْرَاطًا سِوَاءَ فِى الْقَبْحِ وَاسْتِتْبَاعِ
الْلائِمَةِ وَالذَّمِّ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْعَطْفُ بِنَاءً عَلَى إِجْرَاءِ التَّغَايِيرِ الْوَصْفِيِّ مَجْرَى
التَّغَايِيرِ الذَّاتِيِّ كَمَا فِي قَوْلِهِ... إِلَى الْمَلِكِ الْقَرْمِ وَابْنِ الْهَمَامِ... وَلَيْثُ الْكَتَائِبِ فِي
الْمَزْدَحِ... أَوْ مَبْتَدَأُ خَبَرِهِ مَحْذُوفٌ يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى وَمَنْ يَكُنِ الْخُ كَأَنَّهُ قِيلَ
وَالَّذِينَ يَنْفَقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ (١).

وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ كَتَمُوا صِفَةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرَوَى

(١) إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، لمحمد بن محمد العمادي أبو السعود، الناشر:

دار إحياء التراث العربي - بيروت، ١٧٦/٢.

ذلك عن سعيد بن جبير وغيره، أخرج عبد بن حميد وآخرون عن قتادة أنه قال في الآية: هم أعداء الله تعالى أهل الكتاب بخلوا بحق الله تعالى عليهم وكنتموا الإسلام ومحمداً صلى الله عليه وسلم وهم يجدونه مكتوباً عندهم في «التوراة» «والإنجيل»، والبخل على هذه الرواية ظاهر في البخل بالمال، وبه صرح ابن جبير في إحدى الروايتين عنه، وفي الرواية الأخرى أنه البخل بالعلم، وأمرهم الناس أي أتباعهم به يحتمل أن يكون حقيقة، ويحتمل أن يكون مجازاً تنزيلاً لهم منزلة الأمرين بذلك لعلمهم باتباعهم لهم^(١).

وقيل البخل في كلام العرب: منع السائل من فضل ما لديه، وفي الشرع: منع الواجب، ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾ قرأ حمزة والكسائي ﴿بِالْبُخْلِ﴾ بفتح الباء والخاء، وكذلك في سورة الحديد، وقرأ الآخرون بضم الباء وسكون الخاء، نزلت في اليهود بخلوا ببيان صفة محمد صلى الله عليه وسلم وكنتموها^(٢).

وقيل: وقوله تعالى الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل الآية قالت فرقة الذين في موضع نصب بدل من في قوله من كان مختالاً ومعناه على هذا يبخلون بأموالهم ويأمرون الناس يعني إخوانهم ومن هو مظنة طاعتهم بالبخل بالأموال أن تنفق في شيء من وجوه الإحسان إلى من ذكر ويكتُمون ما أتاهم الله من فضله يعني من الرزق والمال فالآية إذن في المؤمنين وأما

(١) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، لشهاب الدين محمود ابن عبد الله الحسيني الألوسي، ٥٠/٤، ينظر لباب النقول في أسباب النزول لعبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي، أسباب النزول لأبي الحسن الواحدي

(٢) معالم التنزيل، لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي؛ حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحارثي، الناشر: دار طبعة للنشر والتوزيع الطبعة: الرابعة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م، ٢/٢١٣.

الكافرون فأعد لهم عذابا مهينا وروي أن الآية نزلت في أحبار اليهود بالمدينة إذ كتموا أمر النبي صلى الله عليه وسلم وبخلوا به والتوعد بالعذاب المهين لهم واعتدنا معناه يسرنا وأحضرنا والعتيد الحاضر والمهين الذي يفتن به خزي وذلل وهو انكي واشد على المعذب^(١).

وقال ابن عباس وابن زيد: نزلت في كردم بن زيد وأسامة بن حبيب ونافع بن أبي نافع ويحيى بن يعمر وحبي بن أخطب ورفاعة بن زيد بن الثابت، كانوا يأتون رجالا من الأنصار ويخالطونهم وينصحونهم، فيقولون لهم لا تنفقوا أموالكم؛ فإننا نخشى عليكم الفقر، ولا ندري ما يكون، فأنزل الله عز وجل ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ﴾ إلى قوله: ﴿مِنْ فَضْلِهِ﴾ يعني المال. وقال يمان: يعني يبخلون بالصدقة. الفضل بن فضالة، عن أبي رجاء قال: خرج علينا عمران بن حصين في مطرف من خز لم نره عليه قبل ولا بعد، فقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَنْعَمَ عَلَى عَبْدٍ نِعْمَةً، أَحَبَّ أَنْ يُرَى أَثَرُ نِعْمَتِهِ عَلَيْهِ»^(٢).

وجاء: ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾ والمتأمل لهذه الآية الكريمة عرف أن هذه الصفات المذمومة صفات كفر، قال العلامة ابن سعد: "فجمعوا بين البخل بالمال والبخل بالعلم وبين سعي في خسارة أنفسهم وخسارة غيرهم وهذه صفات الكافرين، فلهذا قال الله تعالى ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ [آل عمران: ١٥١]"^(٣).

(١) الجواهر الحسان في تفسير القرآن، لعبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي، الناشر:

مؤسسة الأعلمي للطبوعات - بيروت، ١/٣٧٢.

(٢) الجواهر الحسان في تفسير القرآن، للثعالبي، ١/٥٩٩.

(٣) راجع: تفسير ابن سعد، ص ٤٧٥.

وقيل: قوله: "الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل"، قال: البخل أن يبخل الإنسان بما في يديه "والشح": أن يشح على ما في أيدي الناس. قال: يحب أن يكون له ما في أيدي الناس بالحل والحرام، لا يقطع^(١).
ويستفاد من الآية الكريمة:

أولاً: حرمة البخل والأمر به، وكذا حرمة كتمان العلم وخاصة العلم الشرعي منه^(٢).

ثانياً: أن هؤلاء الذين أساءوا في عملهم كانوا دعاة سوء يأمرون الناس بالبخل والأمر بالبخل أشد من الدعوة للبخل، وعلى هذا فيكونوا أمرين، ومن باب أولى داعين للبخل فيكونون دعاة سوء^(٣).

ثالثاً: الثناء على الكرماء الأمرين بالكرم المظهرين للفضل، وتؤخذ من أنه إذا ذم الشيء فضده ممدوح، فالكرماء والأمر بالكرم والمظهرون لفضل الله لا شك أنهم يمدحون على هذا كما جاء في الحديث الشريف عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن الله عز وجل إذا أنعم على عبد نعمة، أحب أن يرى أثر نعمته عليه"^(٤).

(١) جامع البيان في تأويل القرآن، لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى،

١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م، ٣٥١/٨.

(٢) أيسر التفاسير ٤٠٢/٢.

(٣) تفسير القرآن الكريم: للعلامة ابن عثيمين، سورة النساء، ص ٣١٧.

(٤) صحيح الجامع للإمام الألباني (١٧١٢) المكتبة السلفية الجواهر الحسان في تفسير القرآن، للعلبي، ٥٩٩/١.

المبحث الثاني

العطاء مع الكراهة والمن والأذى

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى)

بعد أن رغب تعالى في الصدقات ونبه إلى ما يبطل أجرها وهو المن والأذى نادى عباده المؤمنين فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ ناهياً عن إفساد صدقاتهم وإبطال ثوابها فقال: ﴿لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾ مشبهاً حال إبطال الصدقات بحال صدقات المراني الذي لا يؤمن بالله واليوم الآخر في بطلانها فقال: ﴿وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ وضرب مثلاً لبطلان صدقات من يتبع صدقاته مناً أو أذى أو يراني بها الناس أو هو كافر لا يؤمن بالله ولا باليوم الآخر فقال: ﴿فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ﴾ (١).

ومعنى النهي عن إبطالهم الأعمال: النهي عن أسباب إبطالها، فهذا مقصود قوله: (ولا تبطلوا أعمالكم). وتسمح محامله بأن يشمل النهي والتحذير عن كل ما بين الدين أنه مبطل للعمل كلاً أو بعضاً مثل الردة ومثل الرياء في العمل الصالح فإنه يبطل ثوابه. وهو عن ابن عباس قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾ (البقرة: ٢٦٤). وكان بعض السلف يخشى أن يكون ارتكاب الفواحش مبطلاً لثواب الأعمال الصالحة ويحمل هذه الآية على ذلك، وقد قالت عائشة لما بلغها أن زيد بن أرقم عقد عقداً تراه عائشة حراماً: أخبروا زيدا أنه أبطل جهاده مع

(١) أيسر التفاسير لكلام علي الكبير، لجابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الخامسة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م، ٢٥٦/١٥.

رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إن لم يترك فعله هذا ولعلها أرادت بذلك التحذير وإلا فما وجه تخصيص الإحباط بجهاده وإنما علمت أنه كان أنفس عمل عنده^(١).

وقد مثل الله تعالى الذي يمن ويؤذي بصدقته بالذي ينفق ماله رياء الناس لا لوجه الله تعالى، وبالكافر الذي ينفق ليقال جواد وليثنى عليه بأنواع الثناء. ثم مثل هذا المنفق أيضا بصفوان عليه تراب فيظنه الظان أرضا منبئة طيبة، فإذا أصابه وابل من المطر أذهب عنه التراب وبقي صلدا، فكذلك هذا المرائي. فالمن والأذى والرياء تكشف عن النية في الآخرة فتبطل الصدقة كما يكشف الوابل عن الصفوان، وهو الحجر الكبير الأملس. وقيل: المراد بالآية إبطال الفضل دون الثواب، فالقاصد بنفقته الرياء غير مثاب كالكافر، لأنه لم يقصد به وجه الله تعالى فيستحق الثواب. وخالف صاحب المن والأذى القاصد وجه الله المستحق ثوابه - وإن كرر عطاءه - وأبطل فضله. وقد قيل: إنما يبطل المن ثواب صدقته من وقت منه وإيذائه، وما قبل ذلك يكتب له ويضاعف، فإذا من وآذى انقطع التضعيف، لأن الصدقة تربي لصاحبها حتى تكون أعظم من الجبل، فإذا خرجت من يد صاحبها خالصة على الوجه المشروع ضوعفت، فإذا جاء المن بها والأذى وقف بههناك وانقطع زيادة التضعيف عنها^(٢).

(١) التحرير والتنوير - للشيخ محمد الطاهر بن عاشور، دار النشر: دار سحنون للنشر

والتوزيع - تونس - ١٩٩٧م، ١٢٧/٢٦.

(٢) الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري

الخرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١ هـ) المحقق: هشام سمير البخاري

الناشر: دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية الطبعة: ١٤٢٣ هـ /

٢٠٠٠، ٣/٣١٢.

وعن الحسن البصري والزهري: لا تبطلوا أعمالكم بالمعاصي الكبائر. ذكر ابن عبد البر في (الاستيعاب): (أن زيد بن أرقم قال غزا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) تسع عشرة غزوة وغزوت منها معه سبع عشرة غزوة. وهذه كلها من مختلف الأفهام في المعني بإبطال الأعمال وما يبطلها وأحسن أقوال السلف في ذلك ما روي عن ابن عمر قال: (كنا نرى أنه ليس شيء من حسناتنا إلا مقبولا حتى نزل (ولا تبطلوا أعمالكم) ، فقلنا: ما هذا الذي يبطل أعمالنا ؟ فقلنا: الكبائر الموجبات والفواحش حتى نزل ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ (النساء: ٤٨) فكففنا عن القول في ذلك وكنا نخاف على من أصاب الكبائر ونرجو لمن لم يصبها) اهـ. فأبان أن ذلك محامل محتملة لا جزم فيها.

وعن مقاتل (لا تبطلوا أعمالكم) بالمن وقال: هذا خطاب نفوم من بني أسد أسلموا وقالوا لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) قد آثرناك وجئناك بنفوسنا وأهلنا، يمنون عليه بذلك فنزلت فيهم هذه الآية ونزل فيهم أيضاً قوله تعالى: ﴿ يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ ﴾ (الحجرات: ١٧).

وهذه محامل ناشئة عن الرأي والتوقع، والذي جاء به القرآن وبينته السنة الصحيحة أن الحسنات يذهبن السيئات ولم يجيء: أن السيئات يذهبن الحسنات، وقال: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ (النساء: ٤٠).

وتمسك المعتزلة بهذه الآية فزعموا أن الكبائر تحبط الطاعات. ومن العجب أنهم ينفون عن الله الظلم ولا يسلمون ظاهر قوله: ﴿ لَا يُسْأَلُ عَمَّا

يَفْعَلُ ﴿ (الأنبياء: ٢٣) ، ومع ذلك يجعلون الله يبطل الحسنات إذا ارتكب صاحبها سيئة. ونحن نرى أن كل ذلك مسطور في صحف الحسنات والسيئات وأن الحسنه مضاعفة والسيئة بمقدارها. وهذا أصل تواتر معناه في الكتاب وصحيح الآثار، فكيف ينبذ بالقليل والقال من أهل الأخبار (١).

قال جمهور العلماء في هذه الآية: إن الصدقة التي يعلم الله من صاحبها أنه يمن أو يؤذي بها فإنها لا تقبل. وقيل: بل قد جعل الله للملك عليها أمانة فهو لا يكتبها، وهذا حسن. والعرب تقول لما يمن به: يد سوداء. ولما يعطى عن غير مسألة: يد بيضاء. ولما يعطى عن مسألة: يد خضراء. وقال بعض البلغاء: من من بمعروفه سقط شكره (٢).

ففي هذه الآية يمدح تعالى الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله، ثم لا يتبعون ما أنفقوا من الخيرات والصدقات مناً على من أعطوه، فلا يمنون على أحد، ولا يمنون به لا بقول ولا فعل.

وقوله: ﴿وَلَا أَذَى﴾ أي: لا يفعلون مع من أحسنوا إليه مكروها يحبطون به ما سلف من الإحسان. ثم وعدهم تعالى الجزاء الجزيل على ذلك، فقال: ﴿لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ أي: ثوابهم على الله، لا على أحد سواه ﴿وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ أي: فيما يستقبلونه من أهوال يوم القيامة ﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ أي: [على] ما خلفوه من الأولاد وما فاتهم من الحياة الدنيا

(١) التحرير والتنوير: للشيخ محمد الطاهر بن عاشور، دار النشر: دار سحنون للنشر والتوزيع

- تونس ١٩٩٧م، ١٢٨/٢٦.

(٢) الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري

الخرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١ هـ) المحقق: هشام سمير البخاري

الناشر: دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية الطبعة: ١٤٢٣ هـ /

٢٠٠٠، ٣/٣١١.

وزهرتها لا يأسفون عليها؛ لأنهم قد صاروا إلى ما هو خير لهم من ذلك.
ثم قال تعالى: ﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ﴾ أي: من كلمة طيبة ودعاء لمسلم
﴿وَمَغْفِرَةٌ﴾ أي: غفر عن ظلم قلبي أو فعلي ﴿خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذَى﴾
قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا ابن نفيل قال: قرأت على معقل بن
عبيد الله، عن عمرو بن دينار قال: بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال: "ما من صدقة أحب إلى الله من قول معروف، ألم تسمع قوله: ﴿قَوْلٌ
مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذَى﴾" ﴿وَاللَّهُ غَنِيٌّ﴾ [أي: عن
خلقه. ﴿حَلِيمٌ﴾ أي: يحلم ويغفر ويصفح ويتجاوز عنهم.

وقد وردت الأحاديث بالنهي عن المن في الصدقة، ففي صحيح مسلم،
من حديث شعبة، عن الأعمش عن سليمان بن مسهر، عن خرشة بن الحر،
عن أبي ذر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ثلاثة لا يكلمهم الله
يوم القيامة، ولا ينظر إليهم، ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم: المنان بما
أعطى، والمسبل إزاره، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب" (١).

وقال ابن مردويه: حدثنا أحمد بن عثمان بن يحيى، أخبرنا عثمان بن
محمد الدوري، أخبرنا هشيم بن خارجة، أخبرنا سليمان بن عقبة، عن
يزنس بن ميسرة، عن أبي إدريس، عن أبي الدرداء، عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال: "لا يدخل الجنة عاق، ولا منان، ولا مدمن خمر، ولا مكذب
بقدر"

وسمع ابن سيرين رجلا يقول لرجل: فعلت إليك وفعلت! فقال له:
اسكت فلا خير في المعروف، إذا أحصي. وروي عن النبي صلى الله عليه
وسلم أنه قال: "إياكم والامتنان بالمعروف فإنه يبطل الشكر ويمحق الأجر

(١) صحيح مسلم: برقم (١٠٦).

- ثم تلا - ﴿لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾ (١).

وكره مالك لهذه الآية أن يعطي الرجل صدقته الواجبة أقاربه لئلا يعتاض منهم الحمد والثناء، ويظهر منته عليهم ويكافئوه عليها فلا تخلص لوجه الله تعالى. واستحب أن يعطيها الأجانب، واستحب أيضا أن يولى غيره بفريقها إذا لم يكن الإمام عدلا، لئلا تحبط بالمن والأذى والشكر والثناء والمكافأة بالخدمة من المعطى. وهذا بخلاف صدقة التطوع السر، لأن ثوابها إذا حبط سلم من الوعيد وصار في حكم من لم يفعل، والواجب إذا حبط ثوابه توجه الوعيد عليه لكونه في حكم من لم يفعل (٢). ويستفاد من الآية:

١- حرمة المن والأذى في الصدقات وفسادها.

٢- بطلان صدقة المان والمؤذي والمرائي بهما (٣).

٣- أن من رآى الناس بإنفاقه ففي إيمانه بالله نقص وباليوم الآخر نقص لقوله تعالى: ﴿وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ (٤) لأن الذي يرأى لو

(١) تفسير القرآن العظيم لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي [تحقيق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية

١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، ١/٦٩٣.

(٢) الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري

الخرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١ هـ) المحقق: هشام سمير البخاري

الناشر: دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية الطبعة: ١٤٢٣ هـ

٢٠٠٠م، ٣/٣١٢.

(٣) أيسر التفاسير لكلام علي الكبير، لجابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر

الجزائري، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية،

الطبعة الخامسة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، ١٥/٢٥٧.

(٤) البقرة: ٢٦٤.

كان مؤمناً بالله حق الإيمان لجعل عمله خالصاً لله، ولو كان يؤمن باليوم الآخر حق الإيمان لم يجعل عمل الآخرة للدنيا، لأن مراعاة الناس قد يكسب بها الإنسان جاهاً في الدنيا فقط، مع أنه لابد أن يتبين أمره، وإذا تبين أنه وراء نزلت قيمته في أعين الناس يقول الشاعر:

ثوب الرياء يشف عما تحته فإذا اكتسيت به فإنك عاري^(١)

٤- أن المن والأذى بالصدقة كبيرة من كبائر الذنوب، ووجه ذلك ترتيب العقوبة على الذنب يجعله من كبائر الذنوب، وقد قال شيخ الإسلام في حد الكبيرة: " كل ذنب ترتب عليه عقوبة خاصة كالبراءة منه ونفي الإيمان واللعنة والغضب والحدود وما أشبه ذلك " وهذا فيه عقوبة خاصة وهي إبطال العمل، ويؤيد ذلك ما رواه الإمام مسلم^(٢) من حديث أبي ذر رضي الله عنه أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: " ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمَنَّانُ الَّذِي لَا يُعْطَى شَيْئًا إِلَّا مِنْهُ وَالْمُنْفِقُ سِلْعَتُهُ بِالْحَلْفِ الْفَاجِرِ وَالْمُسْبِلُ إِزَارَهُ"^(٣)

(١) تفسير القرآن الكريم لشيخنا العلامة ابن عثيمين رحمه الله ٣/٣٢٢.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان برقم (٢٩٣).

(٣) تفسير القرآن الكريم: لابن عثيمين ٣/٣٢١.

المبحث الثالث العطاء مع الرياء

(وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ)

تعني هذه الآية الكريمة: الكفار الذين يبخلون بالأموال لوجه الله، وينفقون رثاء وسمعة، في غير مرضاة الله^(١).

وذهب البعض إلى القول بأن الذين ينفقون أموالهم رثاء الناس هم من الذين ﴿وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ لأنه سبحانه هو المعطي، وهو يحب أن يضع المسلم عطاءه في يده ﴿وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ فلو كانوا يؤمنون باليوم الآخر لرأوا الجزاء الباقي، فأنت إذا كنت تحب نعمتك فخذ النعمة وحاول أن تجعلها مثمرة.. أي كثيرة الثمار، فالذي لم يتصدق من ماله ولم ينفقه حتى على نفسه يكون قد أنهى مسألة المال وعمر ماله معه عند هذا الحد، أما الذي أنفقه في سبيل الله فسيجده في الآخرة، فيكون قد أطال عمر ماله.

فالبخيل هو عدو ماله؛ لأنه لم يستطيع أن يثمره، ولذلك يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث: عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم: قال «إن الله تعالى إذا كان يوم القيامة ينزل إلى العباد ليقضي بينهم وكل أمة جاثية، فأول من يدعو به رجل جمع القرآن، ورجل قتل في سبيل الله، ورجل كثير المال، فيقول الله للقارئ: ألم أعلمك ما أنزلت على رسولي؟ قال: بلى يا رب، قال: فماذا عملت فيما علمت؟ قال: كنت أقوم به آناء الليل وآناء النهار، فيقول الله له: كذبت وتقول الملائكة: كذبت، ويقول الله له:

(١) أحكام القرآن، لعلماد الدين بن محمد الطبري، المعروف بالكيا الهراسي ١٣٠/٢.

بل أردت أن يُقال: فلان قارئ فقد قيل ذلك، ويؤتي بصاحب المال....»^(١).

وبالتالي فالذين ينفقون أموالهم رثاء الناس لا يقدرّون يوم القيامة على ثواب شيء مما كسبوا، لأنهم لم يعملوا لمعادهم، ولا لطلب ما عند الله في الآخرة، ولكنهم عملوه رثاء الناس وطلباً حمدهم. وإنما حظهم من أعمالهم، ما أرادوه وطلبوه بها^(٢).

قال أبو جعفر: يعني بذلك جل ثناؤه: وأي شيء على هؤلاء الذين ينفقون أموالهم رثاء الناس ولا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر "لو آمنوا بالله واليوم الآخر"، لو صدّقوا بأن الله واحد لا شريك له، وأخلصوا له التوحيد، وأيقنوا بالبعث بعد الممات، وصدّقوا بأن الله مجازيهم بأعمالهم يوم القيامة "وأنفقوا مما رزقهم الله"، يقول: وأدّوا زكاة أموالهم التي رزقهم الله وأعطاهموها، طيبةً بها أنفسهم، ولم ينفقوها رثاء الناس، التماس الذكر والفخر عند أهل الكفر بالله، والمحمدة بالباطل عند الناس "وكان الله"، بهؤلاء الذين وصف صفتهم أنهم ينفقون أموالهم رثاء الناس نفاقاً، وهم بالله واليوم الآخر مكذبون "عليماً"، يقول: ذا علم بهم وبأعمالهم، وما يقصدون ويريدون بإنفاقهم ما ينفقون من أموالهم، وأنهم يريدون بذلك الرياء والسُّمعة والمحمدة في الناس، وهو حافظ عليهم أعمالهم، لا يخفى عليه شيء منها، حتى يجازيهم بها جزاءهم عند

(١) الترغيب والترهيب رقم (٢٩) ص ١٧ تفسير الشعراوي، لفضيلة الشيخ محمد متولي الشعراوي، المعروف ٣/٢٠٥.

(٢) جامع البيان في تأويل القرآن، لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م، ٥/٥٢٦.

مُعَادِهِمْ إِلَيْهِ (١).

والمعنى تشبيه بعض المتصدقين المسلمين الذين يتصدقون طلباً
للثواب ويعقبون صدقاتهم بالَمَنَ والأذى، بالمنفقين الكافرين الذين
ينفقون أموالهم لا يطلبون من إنفاقها إلا الرئاء والمدح إذ هم لا
يطلبون أجر الآخرة، ووجه الشبه عدم الانتفاع مما أعطوا بأزيد من
شفاء ما في صدورهم من حبّ التناول على الضعفاء وشفاء خلق
الأذى المتطبعين عليه دون نفع في الآخرة (٢).

(١) جامع البيان في تأويل القرآن، لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأُملي، أبو
جعفر الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى،

١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م، ٣٥٩/٨.

(٢) التحرير والتنوير - للشيخ محمد الطاهر بن عاشور، دار النشر: دار سحنون للنشر

والتوزيع - تونس ١٩٩٧ م، ٤٨/٣.

المبحث الرابع

العطاء ابتغاء رضوان الله وتثبيتاً من أنفسهم

(الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَثْبِيْتًا مِّنْ أَنْفُسِهِمْ)

ففي هذه الآية يمثل المؤمنین المنفقين ﴿أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ﴾ عنهم في ذلك ﴿وَتَثْبِيْتًا مِّنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ أي: وهم متحققون مثبتون أن الله سيجزيهم على ذلك أوفر الجزاء، ونظير هذا في المعنى، قوله عليه السلام في الحديث المتفق على صحته: "من صام رمضان إيماناً واحتساباً..." (١) أي: يؤمن أن الله شرعه، ويحتسب عند الله ثوابه.

قال الشعبي: ﴿وَتَثْبِيْتًا مِّنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ أي: تصديقاً و يقيناً. وكذا قال قتادة، وأبو صالح، وابن زيد. واختاره ابن جرير. وقال مجاهد والحسن: أي: يتثبتون أين يضعون صدقاتهم، وقوله: ﴿كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ﴾ أي: كمثل بستان بربرة. وهو عند الجمهور: المكان المرتفع المستوي من الأرض. وزاد ابن عباس والضحاك: وتجري فيه الأنهار (٢).

وقوله: ﴿أَصَابَهَا وَاِبِلٌ﴾ وهو المطر الشديد، كما تقدم، ﴿فَأَتْتَتْ أَكْلَهَا﴾ أي: ثمرتها ﴿ضِعْفَيْنِ﴾ أي: بالنسبة إلى غيرها من الجنان. ﴿فَإِنْ لَّمْ يُصِبْهَا وَاِبِلٌ فَطَلٌ﴾ قال الضحاك: هو الرِّدَاذ، وهو اللين من المطر. أي: هذه الجنة بهذه البربرة لا تحمل أبداً؛ لأنها إن لم يصبها وابل فطل، وأيا

(١) أخرجه البخاري، كتاب الصوم، باب (من صام رمضان إيماناً واحتساباً ونية) (١٨٠٢)

(٢) تفسير القرآن العظيم: لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، تحقيق: سامي

بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م،

٦٩٦/١

(٣) صحيح البخاري: برقم (٤٥٣٨).

ما كان فهو كفايتها، وكذلك عمل المؤمن لا يبور أبداً، بل ينقبه الله ويكثره وينميّه، كل عامل بحسبه؛ ولهذا قال: ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ أي: لا يخفى عليه من أعمال عباده شيء.

قال البخاري عند تفسير هذه الآية: حدثنا إبراهيم بن موسى، حدثنا هشام - هو ابن يوسف - عن ابن جريج: سمعت عبد الله بن أبي مليكة، يحدث عن ابن عباس، وسمعت أخاه أبا بكر بن أبي مليكة يحدث عن عبيد بن عمير قال: قال عمر بن الخطاب يوماً لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: فيمن ترون هذه الآية نزلت: ﴿أَيُّودُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ﴾؟ قالوا: الله أعلم. فغضب عمر فقال: قولوا: نعلم أو لا نعلم. فقال ابن عباس: في نفسي منها شيء يا أمير المؤمنين. فقال عمر: يا ابن أخي، قل ولا تحقر نفسك. فقال ابن عباس: ضربت مثلاً لعمل. قال عمر: أي عمل؟ قال ابن عباس: لعمل. قال عمر: لرجل غني يعمل بطاعة الله. ثم بعث الله له الشيطان فعمل بالمعاصي حتى أغرق أعماله^(١).

قال قتادة: احتساباً، وقال الشعبي والكلبي: تصديقاً من أنفسهم، أي يخرجون الزكاة طيبة بها أنفسهم على يقين بالثواب وتصديق بوعده الله، ويعلمون أن ما أخرجوا خير لهم مما تركوا، وقيل على يقين بإخلاف الله عليهم، وقال عطاء ومجاهد: يثبتون أي يضعون أموالهم، قال الحسن: كان الرجل إذا هم بصدقة تثبت فإن كان لله أمضى وإن كان يخالطه شك أمسك، وعلى هذا القول يكون التثبیت بمعنى التثبت، كقوله تعالى: ﴿وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِلاً﴾ (المزمل: ٨) أي تبتلاً ﴿كَمَثَلِ جَنَّةٍ﴾ أي بستان قال (المبرد) والفراء: إذا كان في البستان نخل فهو جنة وإن كان فيه كرم فهو فردوس

﴿ بَرَبُوءَ ﴾ قرأ ابن عامر وعاصم بربوة وإلى ربوة في سورة المؤمنون بفتح الراء وقرأ الآخرون بضمها وهي المكان المرتفع المستوي الذي تجري فيه الأنهار فلا يعلوه الماء ولا يعلو عن الماء، وإنما جعلها بربوة لأن النبات عليها أحسن وأزكى ﴿ أَصَابَهَا وَابِلٌ ﴾ مطر شديد كثير ﴿ فَأَتَتْ أَكْلَهَا ﴾ ثمرها، قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بالتخفيف، وقرأ الباقر بالتثنية، وزاد نافع وابن كثير تخفيف أكله والأكل، وخفف أبو عمرو رسلنا ورسلكم ورسلكم وسبلنا ﴿ ضِعْفَيْنِ ﴾ أي أضعفت في الحمل قال عطاء: حملت في السنة من الربيع ما يحمل غيرها في سنتين، وقال عكرمة: حملت في السنة مرتين ﴿ فَإِنْ لَمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌ ﴾ أي فطش، وهو المطر الضعيف الخفيف ويكون دائماً^(١).

وفي الآية دلالة على أن الذين ينفقون أموالهم ابتغاء مرضات الله وتثبيتاً لأنفسهم على الإيمان فإن المال شقيق الروح فمن بذل ماله لوجه الله ثبت بعض نفسه ومن بذل ماله وروحه ثبتها كلها أو تصديقاً للإسلام وتحقيقاً للجزاء مبتدأ من أصل أنفسهم وفيه تنبيه على أن حكمة الإنفاق للمنفق تركية النفس عن البخل وحب المال ﴿ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ ﴾ أي ومثل نفقة هؤلاء في الزكاة كمثل بستان بوضع مرتفع فإن شجره يكون أحسن منظراً وأزكى ثمراً وقرأ ابن عامر وعاصم ﴿ بَرَبُوءَ ﴾ بالفتح وقرئ بالكسر وثلاثتها لغات فيها ﴿ أَصَابَهَا وَابِلٌ ﴾ مطر عظيم القطر ﴿ فَأَتَتْ أَكْلَهَا ﴾

(١) معالم التنزيل: لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي: حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، الناشر: دار طبعة للنشر والتوزيع الطبعة: الرابعة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م، ٣٢٨/١.

ثمرتها وقرأ ابن كثير و نافع و أبو عمرو بالسكون للتخفيف ﴿ ضِعْفَيْنِ ﴾
مثلي ما كنت تنثر بسبب الوايل والمراد بالضعف المثل كما أريد بالزوج
الواحد في قوله تعالى ﴿ مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ ﴾ وقيل: أربعة أمثاله
ونصبه على الحال أي مضاعفا ﴿ فَإِنْ لَمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ ﴾ أي فبصبيها
أو فالذي يصيبها طل أو فطل يكفيها لكرم منبتها وبرودة هوائها لارتفاع
مكانها وهو المطر الصغير القطر والمعنى أن نفقات هؤلاء زاكية عند الله
لا تضيع بحال وإن كانت تتفاوت بإعتبار ما ينضم إليها من أحواله ويجوز
أن يكون التمثيل لحالهم عند الله تعالى بالجنة على الربوة ونفقاتهم الكثيرة
والقليلة الزائدتين في زلفاهم بالوايل والطل ﴿ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾
تحذير عن الرئاء وترغيب في الإخلاص^(١).

قال أبو جعفر: يعني بذلك جل ثناؤه: ﴿ وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ﴾
فيصدّقون بها، ويحملون عليها في سبيل الله، ويقوون بها أهل الحاجة من
الغزاة والمجاهدين في سبيل الله، وفي غير ذلك من طاعات الله، طلب
مرضاته ﴿ وَتَثْبِيئًا مِّنْ أَنْفُسِهِمْ ﴾ يعني بذلك: وتثبيتاً لهم على إنفاق ذلك في
طاعة الله وتحقيقاً، من قول القائل: ثَبَّتْ فلاناً في هذا الأمر - إذ صححت
عزمه، وحققته، وقويت فيه رأيه - "أَثْبَتَهُ تَثْبِيئًا"، كما قال ابن رواحة: فَثَبَّتَ
اللهُ مَا آتَاكَ مِنْ حَسَنٍ تَثْبِيئَتِ مُوسَى، وَنَصَرَ كَالَّذِي نَصَرُوا^(٢) وإنما عنى الله

(١) أنوار التنزيل وأسرار التأويل، المعروف بتفسير البيضاوي، للشيخ العلامة أبي الخير

ناصر الدين عبد الله بن عمر بن محمد بن علي الشيرازي الشافعي الأشعري المتوفى

سنة ٦٨٥ هـ قاضي شيراز: طبعة المطبعة العامرة مصر سنة ١٣١٧ الموافق سنة

١٨٩٩م، ٥٦٧/١.

(٢) سيرة ابن هشام ١٦/٤.

جل وعز بذلك: أن أنفسهم كانت موقنة مصدقة بوعده الله إياها فيما أنفقت في طاعته بغير من ولا أذى، فثبتتهم في إنفاق أموالهم ابتغاء مرضاة الله، وصححت عزمهم وآراءهم،. يقيناً منها بذلك، وتصديقاً بوعده الله إياها ما وعدوا. ولذلك قال من قال من أهل التأويل في قوله ﴿وَتَثْبِيَةً﴾، وتصديقاً ومن قال منهم: ويقيناً لأن تثبيت أنفس المنفقين أموالهم ابتغاء مرضاة الله إياهم، إنما كان عن يقين منها وتصديق بوعده الله^(١).

(١) جامع البيان في تأويل القرآن، لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري، [٢٢٤ - ٣١٠ هـ] تحقيق: أحمد محمد شاكر الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى ١٤٢٠ هـ ٢٠٠٠ م، ٥/٣١٠.

خاتمة وأهم النتائج والتوصيات

الحمد لله الذي يسر بكرمه وفضله ولطفه إتمام هذا البحث؛ فله الحمد أولاً وآخرًا، ظاهرًا وباطنًا، وأسأله سبحانه المزيد من فضله وتوفيقه وإحسانه.

وبعد:

فالجدير بالذكر أن خاتمة البحث ليست ترديدًا لما حواه من تقسيمات وموضوعات مثارة، ولكنه عرض لما توصلنا إليه من نتائج، وبناءً عليه أذكر فيما يلي أهم نتائج هذا البحث، والله أسأل أن يرزقنا حسن الخاتمة.

أهم النتائج

أولاً: أن المنح والعطاء والإنفاق والبذل كان وما زال له دور كبير في البناء الحضاري والتنموي للدول.

ثانياً: أن المراد بالإعطاء إنفاق المال لوجه الله بقرينة مقابلته للبخل الظاهر في الإمساك وهو عكس البخل والشح، والشح هو أشد البخل. والبخل المذموم في الشرع هو الامتناع من أداء ما أوجب الله تعالى عليه.

ثالثاً: أن أهل الكبر والفخر لا يحبهم الله بذكر صفتين قبيحتين لهما وهما البخل الذي هو منع الواجب والأمر بالبخل والدعوة إليه، فهم لم يكتفوا ببخلهم فأمروا غيرهم بالبخل الذي هو منع الواجب وعدم بذله والعياذ بالله.

رابعاً: حرمة البخل والأمر به، وكذا حرمة كتمان العلم وخاصة العلم الشرعي منه.

خامساً: الثناء على الكرماء الأمرين بالكرم المظهرين للفضل.

سادساً: مدح الله تعالى الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله، ثم لا يتبعون ما أنفقوا من الخيرات والصدقات مناً على من أعطوه، فلا يمتنون على أحد، ولا يمتنون به لا بقول ولا فعل.

سابعاً: أن من رأى الناس بإنفاقه ففي إيمانه بالله نقص وباليوم الآخر نقص، وأن المن والأذى بالصدقة كبيرة من كبائر الذنوب.

ثامناً: أن الذين ينفقون أموالهم ابتغاء مرضات الله وتثبيتاً لأنفسهم على الإيمان، فإن المال شقيق الروح فمن بذل ماله لوجه الله ثبت بعض نفسه، ومن بذل ماله وروحه ثبتها كلها أو تصديقاً للإسلام وتحقيقاً للجزاء.

المصادر والمراجع

- ١- القرآن الكريم.
- ٢- السنة النبوية.
- ٣- صحيح البخاري: الجامع الصحيح المختصر، لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي طبعة دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، تحقيق: د/ مصطفى ديب البغا
- ٤- صحيح مسلم الجامع الصحيح: لأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، طبعة دار الجيل بيروت.
- ٥- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس: العجلوني، إسماعيل بن محمد الجراحي، الناشر: دار إحياء التراث العربي.
- ٦- سنن الترمذي: لمحمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، مصدر الكتاب: موقع الإسلام.
- ٧- تاج العروس من جواهر القاموس المؤلف: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي.
- ٨- المحكم والمحيط الأعظم، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسى حقيق عبد الحميد هنداوي الناشر دار الكتب العلمية سنة النشر ٢٠٠٠م، مكان النشر بيروت.
- ٩- شرح الرضي على الكافية ل رضي الدين الأستراباذي طبعة جديدة مصححة ومذيلة بتعليقات مفيدة الجزء الاول تصحيح وتعليق يوسف حسن عمر طبعة ١٣٩٨ هـ ١٩٧٨ م جامعة قارونوس.
- ١٠- الميزان في تفسير القرآن الميزان في تفسير القرآن تأليف: العلامة

السيد محمد حسين الطباطبائي، محققه واشرف على طباعته سيح
حسين الأعلمي الناشر: مسورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات
الطبعة: الأولى المحققة ١٩٩٧.

١١- فتاوى الشبكة الإسلامية: رقم الفتوى ٧٥٤٩٢ حقيقة البخل وهل هو
ذنوب أم مرض، تاريخ الفتوى: ٢٤ جمادى الأولى ١٤٢٧ هـ.

١٢- الإتقان في علوم القرآن، لعبد الرحمن بن الكمال جلال الدين
السيوطي.

١٣- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: لمحمد الأمين بن محمد
المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي ١٠٤/٢، الناشر دار الفكر
للطباعة و النشر و التوزيع بيروت - لبنان، الطبعة: ١٤١٥ هـ
١٩٩٥ م.

١٤- تفسير الفخر الرازي: المشتهر بالتفسير الكبير و مفاتيح الغيب
المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي
الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري.

١٥- جامع البيان في تأويل القرآن: لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن
غالب الأملي، أبو جعفر الطبري، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر:
مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ ٢٠٠٠ م.

١٦- تفسير القرآن العظيم: لأبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي
الدمشقي، تحقيق/ سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر
والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠ هـ ١٩٩٩ م.

١٧- غرائب القرآن و رغائب الفرقان لنظام الدين الحسن بن محمد بن
حسين القمي النيسابوري، طبعة دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان
١٤١٦ هـ ١٩٩٦ م، الطبعة الأولى.

١٨- أيسر التفاسير لكلام علي الكبير، لجابر بن موسى بن عبد القادر بن

جابر أبو بكر الجزايري، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، الدمام
سنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الخامسة، ١٤٢٤هـ -
٢٠٠٣م.

١٩- الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن
فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١ هـ)
المحقق: هشام سمير البخاري الناشر: دار عالم الكتب، الرياض،
المملكة العربية السعودية الطبعة:

٢٠- إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، لمحمد بن محمد العمادي
أبو السعود، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٢١- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، لشهاب الدين
محمود ابن. الجواهر الحسان في تفسير القرآن، لعبد الرحمن بن محمد
بن مخلوف الثعالبي، الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت.

٢٢- أنوار التنزيل وأسرار التأويل، المعروف بتفسير البيضاوي، للشيخ
العلامة أبي الخير ناصر الدين عبد الله بن عمر بن محمد بن علي
الشيرازي الشافعي الأشعري المتوفى سنة ٦٨٥ هـ قاضي شيراز:
طبعة المطبعة العامرة مصر سنة ١٣١٧ الموافق سنة ١٨٩٩م عبدالله
الحسيني الألوسي.

٢٣- معالم التنزيل، لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي: حققه وخرج
أحاديثه محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم
الحرش، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع الطبعة: الرابعة، ١٤١٧
هـ - ١٩٩٧م.

فهرس الموضوعات

الموضوع	رقم الصفحة
المقدمة	٥٨١
التمهيد	٥٨٥
المبحث الأول : البخيل الذي لا يعطي	٥٩٢
المبحث الثاني : العطاء مع الكراهة والمن والآذى	٥٩٨
المبحث الثالث : العطاء مع الرياء	٦٠٥
المبحث الرابع : العطاء ابتغاء مرضات الله	٦٠٨
الخاتمة والتوصيات	٦٠٣
المصادر والمراجع	٦١٥